

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثمن ١٥ جنيها

السنة  
١٩٦ هـ

الصادر في يوم الأحد ١٣ شعبان سنة ١٤٤٤  
الموافق ( ٥ مارس سنة ٢٠٢٣ )

العدد ٥٣  
(تابع)



## وزارة السياحة والآثار

قرار رقم ٩٢ لسنة ٢٠٢٣

صادر بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢

### وزير السياحة والآثار

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء غرف سياحية وتنظيم اتحاد لها ؛  
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ بتنظيم الشركات السياحية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦١ لسنة ٢٠٢٢ ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ الصادرة بقرار وزير السياحة  
رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٩ ؛  
وعلى قرار وزير السياحة والآثار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بتاريخ  
٢٠٢٣/١/٣٠ بتشكيل لجنة تسيير أعمال الاتحاد المصرى للغرف السياحية ؛  
وعلى قرار وزير السياحة والآثار رقم ٢٤٧ لسنة ٢٠٢٢ الصادر  
بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٢٥ بوقف قبول طلبات إنشاء فروع جديدة للشركات السياحية بفئاتها  
المختلفة لمدة ستة أشهر ؛  
وعلى مذكرة رئيس الإدارة المركزية لشركات السياحة رقم (٤٠)  
المؤرخة ٢٠٢٣/١/٢٤ ؛  
وبعد أخذ رأى الاتحاد المصرى للغرف السياحية بكتابها رقم (١٦١)  
بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢ ؛  
وبعد موافقة لجنة تسيير أعمال غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة بكتابها  
رقم (٨٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١ ؛

**قرر:**

**مادة أولى** - يمد العمل بالقرار الوزاري رقم ٢٤٧ لسنة ٢٠٢٢ بإيقاف قبول طلبات إنشاء فروع جديدة للشركات السياحية بفئاتها المختلفة لمدة ستة أشهر اعتباراً من تاريخ انتهاء مدته ، وذلك لعدم حاجة البلاد إليها خلال هذه الفترة .

**مادة ثانية** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير السياحة والآثار

**أحمد عيسى**



صورة الكترونية لإصدار القرار  
المطابق لأبواب الأمانة  
السياحة والآثار

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب/ أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٣/٦ - ٢٠٢٢ / ٢٥٨٠٦



مكتبة و أمانة دولة الكويت  
المطابع الأميرية  
طبعة الإلكترونية لا يعطى لها عدد النسخ